



مرکز تحقیقات و نشریات

میراث صدر ششم

دوازدهم

به کوشش

علی صدرايي خويي

همدي مهرزي

مهریزی، مهدی، ۱۳۴۱ - ، گردآورنده.

میراث حدیث شیعه: دفتر ششم / به کوشش مهدی مهریزی و علی صدراپی
خویی. - قم: مؤسسه فرهنگی دارالحدیث، ۱۳۸۰.
۵۵۲ ص.

کتابنامه به صورت زیر نویس.

۱. احادیث شیعه - مجموعه ها. ۲. ائمه اثنی عشر علیهم السلام - تاریخ. ۳. احادیث خاص
(حدیث عمران صابی). ۴. اجازات. الف. صدراپی خویی، علی، ۱۳۴۲ - ،
گردآورنده همکار. ب. عنوان.

۲۹۷/۲۱۸

BP ۱۴۱/م ۹ م ۹

ISBN : 964 _ 7489 _ 06 _ 4

شابک: ۹۶۴-۷۴۸۹-۰۶-۴



مرکز تحقیقات دارالحدیث

میراث شیعه / ۶

به کوشش:

مهدی مهریزی

علی صدراپی خویی

امور اجرایی: حسین گودرزی

ویرایش: قاسم شیرجعفری، سید محمد دلال موسوی، تحسین پورسماوی
حروف نگاری: سلمان فردوسی، فخرالدین جلیوند / صفحه آرا: سید علی موسوی کیا

دفتر میراث حدیث شیعه: قم، خیابان ۱۹ دی، کوچه دهم، پلاک ۳۱
نشانی برای مکاتبه: قم، ص. پ. ۳۴۱۸ / ۳۷۱۸۵: تلفن: ۷۷۱۰۴۸۷، نمابر: ۷۷۱۹۱۹۰
نشانی در اینترنت: <http://www.hadith.net/magazine/mirath.htm>

پست الکترونیک: hadith@hadith.net

بِسْمِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

شرح الحديثين:

«الريا شرك، و تركه كفر»

«حَبْنَا أَهْلَ الْبَيْتِ يَكْفُرُ الذُّنُوبَ»

شيخ علي بن عبد الله بحراني (١٣١٩ق)

تحقيق: سيّد صادق حسيني اشكوري

التمهيد

نبذة يسيرة من حياة المؤلف

المؤلف هو الشيخ عليّ بن عبد الله بن عليّ الستري البحراني،
عالم بارع، و فقيه متبحّر، و مؤلف مكثّر.

قال الشيخ الطهراني في نقباء البشر^١:

كتب باستدعاء السيّد عبد الحسين بن الميرزا عليّ أصغر -الذي
كان عالم زنجبار- رسالة في نقد رسالة السيّد الزنجباري في العلم
الإلهي القائل فيها بعدم تعلّق علم به و بالمعدومات. ثمّ كتب السيّد الزنجباري
في رسالته تعلّق العلم به و بالمعدومات. ثمّ كتب السيّد الزنجباري
رسالة ثالثة أجاب فيها عن اعتراضات المترجم له على رسالته،
و فرغ منها في سنة ١٣٠٩ هـ... و يظهر من رسالته فضله و كمال
براعته. و قد كان المترجم له نزّيل بندر «لنّجة» أخيراً، و توفّي فيه
في سنة ١٣١٩ هـ. انتهى.

و له مؤلّفات كثيرة نذكر منها ما هو موجود في الذي المجموع

الهائم الموجود في مركز إحياء التراث الإسلامي بقم^١ و
المجموعة ذات أهمية؛ إذ هي من عصر المؤلف، ومحتوٍ لسبعة
وعشرين رسالة من المؤلف، بهذه العناوين:

١ - حلية المتعة

جَمَعَ المؤلف في هذه الرسالة الآيات الواردة في حلية المتعة
والأحاديث المروية من طرق أهل السنة في جواز التمتع، أتمه
في ثاني شهر صفر سنة ١٢٨٤ هـ.ق.

٢ - جواز المتعة

جواب على اعتراض على الشيعة الإمامية حول تجويزهم نكاح
المتعة، اعترضه أحد الهنود الإسماعيليين، وأجاب عليه
البحراني كالمتن و الشرح بعناوين «قال - أقول» مستدلاً على
الرأي الفقهي الشيعي. تم في ٢٣ ذي الحجة سنة ١٢٩٩ هـ.ق.

٣ - جواب مسألة فقهية

سأل والد المؤلف - الشيخ عبد الله البحراني - عن حكم جارية
نكحها شخص، فهل يجوز له أو لأبيه النظر إليها ولمسها، أو
يجوز تحليل لمسها لغيره؟ الجواب فيه شيء من الاستدلال، و
تم في ١٥ شوال سنة ١٢٨٦ هـ.ق.

٤ - جواب مسألة الذهبة

يذهب البحراني أن الحاج يجب أن يعمل بمناسك الحج عند
وجوده بمكة في الموسم ولو كان مريضاً أو ذا عذر آخر، فيسأل

١. فهرست نسخه هاي خطي مركز إحياء ميراث إسلامي، ج ١، ص ١٩٩ - ٢١١. نسخة رقم ١٩٤، عدد
أوراق النسخة ١٩٤ في ١٧ سطراً.

الشيخ عبد الله بن أحمد الذهبة البحراني عن دليل هذه الفتوى،
فيجب شيخنا استدلالاً على ما يذهب إليه. تم في ٢٣ محرّم سنة
١٢٩٩هـ.ق.

٥- شرح ألفاظ من دعاء السجادة

سأل بعض أصدقاء البحراني توضيح بعض ألفاظ دعاء الإمام
السجاد ابن الحسين الذي يُقرأ في أيام شهر رمضان المبارك
«أَسْأَلُكَ اللَّهُمَّ بِحَيَاتِكَ الَّتِي لَا تَمُوتُ»، فأجابته في ١٦ محرّم
١٢٩٩هـ.ق.

٦- أجوبة مسائل بعض المحييين

مسائل خمس حول: السبب في تحريم تقليد الميت، حجّ
المستطيع من دون صرف مال، معنى الدور و التسلسل، معنى
الواحد الحقيقي، معنى قول أمير المؤمنين «لا من شيء كان».
الأجوبة استدلالية كتبت في ١٨ شهر صفر سنة ١٢٩٩هـ.ق.

٧- مسائل خمس اعتقادية

خمس مسائل اعتقادية مشكّلة من أصول الدين، كتبها البحراني
مع أدلتها كما يذهب إليه، ثم قدّمها إلى علماء العراق لإبداء رأيهم
فيها و بيان ما فيها إذا كانت مخالفة للأصول الحقّة. كتبت هذه
الأسئلة في ٢٨ محرّم سنة ١٢٩٩هـ.ق.

٨- نقد أجوبة المسائل

أجاب السيّد مهدي القزويني و الشيخ نوح الجعفري النجفي
على المسائل الخمس الاعتقادية المذكورة، و أبدى رأيهما فيها،
و لكنّ البحراني لم يقتنع بما كتبا، و ناقشهما و نقد آراءهما في
هذه الرسالة مع عناوين «قال السيّد» و «قال الشيخ نوح». تمّ في

١١ رجب ١٢٩٩ هـ.ق.

٩- الرد على الزنجاني

من المجيبين على مسائل البحراني الخمس الاعتقادية المذكورة، الشيخ علي بن محمد ولي الزنجاني، فناقشه البحراني استدلالاً في بعض، وأورد أجوبته مع تبجيل لمقامه العلمي، وتم في ١٥ رجب ١٢٩٩ هـ.ق.

١٠- معنى حديث «الربا شرك، وتركه كفر» (هذه الرسالة)

١١- شرح حديثين

يسأل شخص عن الحديثين المرويين عن النبي الكريم ﷺ «إِنَّ الثَّابِتِينَ عَلَى الْقَوْلِ بِهِ فِي زَمَانٍ غَيْبَتِهِ لَأَعَزَّ مِنَ الْكَبْرِيتِ الْأَحْمَرِ» و«أَوَّلُ مَا غُصِي اللَّهُ بِهِ سِتٌّ»، والجواب عنهما استدلالياً. كتب في سابع شهر شعبان سنة ١٣٠٢ هـ.ق.

١٢- أجوبة ثلاث مسائل

جواب على ثلاث مسائل حول حكم العبد إذا كان مشتركاً بين أكثر من مولى، وكيفية بيعه، وحق الشفعة المتعلق به. كتب في سادس شعبان سنة ١٣٠٢ هـ.ق.

١٣- حكم السمكة في جوف سمكة أخرى

لو صيدت سمكة كان في بطنها سمكة أخرى، فهل يحل أكل الثانية أم يحرم؟ بحث استدلالياً في ثلاثة أوجه عن هذه المسألة، فيه نقل بعض أقوال الفقهاء، وتوضيح لها. كتب للمرة الثانية في ٢٦ شوال سنة ١٣٠٣ هـ.ق.

١٤- تملك العبيد

يستدل المؤلف على جواز شراء العبيد وبيعهم وحيازتهم

بعنوان الملكية، كتبه على أثر منع الانكليز هذه المعاملة في البلاد الإسلامية، وقد استشهد بجملة من الشواهد الواردة في التوراة والإنجيل والقرآن الكريم. جمع مواده في ثاني ربيع الأول سنة ١٢٩٥هـ. ق. وحرّره محرّم ١٣١١هـ. ق.

١٥- شرح بيت شعر للحويزي

شرح بيتاً من قصيدة نونية نظمها السيّد شهاب الموسوي الحويزي في مدح أحد أمراء الحويزة، وهو:
يا حادي العشر العقول، و باني الـ

سدر المهول و ثالث القمرين

هذا الشرح فلسفي أدبي، كتبه البحراني بطلب من سلطان مسقط نحو سنة ١٣٠٦هـ. ق.

١٦- الردّ على المعترض

كتب أحد الشيعة من المقيمين بالهند رسالة إلى البحراني يسأله ويعترض عليه عما يُصنع في المظاهر العزائية من التشابيه والتماثيل، وعن مقام الشيخين كما ورد في كتاباته، فيجيب البحراني استدلالاً. كُتب في سادس شوال سنة ١٣٠٦هـ. ق.

١٧- الردّ على من أحلّ جميع السمك

ردّ استدلاله على من يحلّ جميع أنواع السمك، وهو جواب على سؤال من زنجبار، كتبه البحراني في ١٨ ربيع الأول سنة ١٣٠٨هـ. ق.

١٨- نسخ الأمر

يعدّد البحراني في هذه الرسالة الاستدلالية المواضع التي يجوز فيها نسخ الأمر حضور وقت العمل، والموارد التي لا يجوز فيها

ذلك، مستفيداً في ذلك من الأمر بذبح إسماعيل، كما ورد في الآية الكريمة. كتبت نحو سنة ١٣٠٨هـ.ق.

١٩- شرح حديث نبوي

مناقشة مع ابن أبي الحديد المعتزلي الذي نقل الحديث النبوي المعروف: «ليت شعري! أيتكن صاحبة الجمل الإرب؟»، وحاول في شرحه إثبات أن عائشة ناجية مع حربها لعللي^{عليها السلام}، فيبحث البحراني في هذا الحديث من الجانب الأدبي والحديثي والتاريخي ردّاً على نظرية المعتزلي. تمّ في ٢٨ شوال سنة ١٣١٥هـ.ق.

٢٠- أجوبة مسائل الشيخ راشد

أجوبة على مسائل أدبية وردت في شرح رسالة لم نعرفها، سأل عنها الشيخ راشد بن عزيز البحراني، وكتبت أجوبتها في ٢٤ رجب سنة ١٣١١هـ.ق.

٢١- شرح حديث «حبنا أهل البيت يكفر الذنوب» (هذه الرسالة)

٢٢- شرح خطبة لعللي^{عليها السلام}

شرح فيه شيء من التفصيل على خطبة أمير المؤمنين علي^{عليه السلام} التي يقول في أولها: «من الإيمان ما يكون ثابتاً مستقراً في القلوب»، مع مناقشات لابن أبي الحديد المعتزلي في شرحه الخطبة. ذكرت في هذه النسخة ستة مقامات ولم تتم.

٢٣- علم الله تعالى

جواب على سؤال ورد من السيد غلام حسين المولوي الهندي حول علم الله تعالى، وفيه بحث عن إثبات الواجب والصفات الإلهية، مستفادة من الأدلة العقلية والنقلية، في خمس مقدمات

و ثلاثة أوجه . تمّ في يوم الأحد ٢٣ جمادى الآخرة ١٣٠٩ هـ . ق .

٢٤ - شرح لفظ الجلالة

بحث في كيفية اشتقاق لفظ الجلالة (الله) ، وإثبات أنّه علّم وضع للباري تعالى ، مع مناقشات لما قاله سعد الدين التفتازاني ، وهو مبدوء بمقدمات ثلاث . تمّ في عاشر ذي العقدة سنة ١٣١٥ هـ . ق .

٢٥ - العقل و الحظّ

في معنى العقل و الحظّ و ميزة كلّ واحد منهما على الآخر ، على ضوء القواعد الفلسفية ، مع ما يستفاد من الآيات الكريمة و الأحاديث المروية عن أهل البيت عليهم السلام . تمّ في ١٥ محرم سنة ١٣٠٥ هـ . ق .

٢٦ - حدّ بقاء الجنة و النار

جواب على سؤال حول مدى بقاء الجنة و النار ، و كيفية خلود أهل الجنة و تنعمهم و أهل النار و عذابهم ، استدلالاً مستند إلى الأدلة العقلية و النقلية . تمّ في ٢٥ رجب سنة ١٣٠٤ هـ . ق .

٢٧ - تفسير آية ﴿ إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ ﴾

ردّ على أهل السنة حيث يؤوّلون هذه الآية على كلّ راعٍ في صلاته من المسلمين ، و هو استدلال على أنّها مختصة بالإمام أمير المؤمنين عليّ عليه السلام ، التي نزلت في شأنه ، و ليست عامة كما يقولون . كتب في خامس شهر صفر سنة ١٣٠٢ هـ . ق .

وله مؤلفات آخر مذكورة في ترجمته في أنوار البدرين ، و أكثرها مطبوعة ، و منها الأجوبة العلية ، و مؤلفاته نفيسة غزيرة المادّة ، و كان ذا حافظه عظيمة في التواريخ و الحديث و السير و الأدب

و أشعار العرب، و كانت قراءته على والده، و لم يقرأ على غيره،
و قراءته بالنسبة إلى علمه و تحصيله قليل يسير^١.

و الذي قمنا بتصحيحه و إخراجہ من سواد القلم إلى بياض الطبع
هي الرسالة ١٠ و ٢١، و بين يدي الرسالة الحادية عشرة (شرح
حديثين) سنطبعه إن شاء الله.

و أعتقد أن هذه الرسائل تحتاج إلى تعاليق مفيدة صرفتني عنها
كثرة المشاغل، و لكنني رجحت طبعها مصححة؛ لما فيها من
فوائد جمّة و نكات دقيقة، و من الله التوفيق، و هو خير موفّق
و معين.

١. و جاء ذكره أيضاً في شهداء الفضيلة ص ٣٤١، معجم المؤلفين ج ٧، ص ١٣٧ و المؤلفين للكتب
المطبوعة ج ٤، ص ٣١٦، و في انوار البدرين ص ٢٣٦-٢٣٩.

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله على هذه الصلوة والسلام على من لا نبي بعده محمد وآله الطيبين الطاهرين
وبعد فتدور على سؤال من بعض الأصحاب عن معنى الكلام المنسوب إلى
الإمام وهو الريا شرکہ وترکہ کفر وعن معنى القول الأخواني وهو عن ترك
بقي بلا عمل وإقول الجواب عن ذلك بحسب ما كان أن معنى قوله الريا شرکہ
من أدنى الواجبات واجتناب المحرمات وعلى الطاعة لوجه الناس ذلك ويعطوه وينسوه
الشئ والوعى والخير والصلاح لئلا منهم الأكرام ويخطئ عنهم بغير من الخطأ ولم
بادء ما أوجب الله عليه واجتناب ما حرّم وجه الكرم ولم يخلص للنسب أو قصد في
معاً ولم يقتصر على الزادة ما عند الله خاصة فقد اشرك لأنه عمل للناس ويعمل الله في
أخلص سبحانه فيكون علمه شوكاً وإما قوله وترکہ کفر فيجمل رجوعاً إلى ما في النص
أنه من قول الإمام المعصوم عم الأول أن يكون المراد من ترك العمل لله تركه عن أن يسه
الناس إلى أن يأتوا فقد كفو تركه ما أوجب الله عليه الثاني أن العمل بإخلاص النية إلى
تتركب عن الناس من حرامه وعظيم فاعلم أنه من كان مع الله كان الله معه
عمل الله أظهر الله على النبي خلفه وإن تركه كما أظهر للعبادة المتبادر
الأشياء وصدقنا المتصدقين في الخلد حتى ننتهي كاستهارة الخبيث واجتناب
كساد الأعيان والمؤمنين وصدقنا من العابدين وشيئهم لا يترك الطاهر في علمهم
الله لجميع بني واهل الأخلاص من المؤمنين ودارك ما يوجب لهم والتعظيم عند الناس
من أنوا عبداً كافراً من جهته لم يعمل الله في ولم يؤد ما أوجب الله عليه حيث وادعاه

هذه رسالة وجيزة في تاريخ أحمد بن حنبل شريف مروى عن النبي ﷺ

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي وعد من طاعه يحزب الثواب ^ب وأوعده من عصاه باللعن ^ب
والصلوة والسلام على من جاء من عند الله سبحانه بكل سرور ^ب والبلغ كتابنا
عبد بن عبد الله وعلى آل الأئمة الأطياب وللي بصائر وآلاء لا تلو بعد فقد

ستلني بعض التوديعي عن معنى حديثي مروى عن النبي ﷺ

فقال ^{الله} مسألة وأيضاً ذكر الشيخ المذكور في الكتاب المذكور حديثاً عن رسول
حبنا أهل البيت بكفر الذنوب وبضاعة الحسنات وإن الله تعالى يتجمل عن

أهل البيت عليهم من مظالم العبا الأماكان منهم فيها على إصرار وظلم ^{منه}
فيقول للمسيئات كوفي حسناً انتهى رجوعاً فضلكم تفسير هذا الحديث

وثأوبله أقول أراد السائل بالشيخ العالم الفاضل الكامل الشيخ فخر الدين
طريح النجفي ره وبالكتاب كتابه المسمى بالكتاب المنتخب في جمع التواريخ

والمخطب المعروف بين الناس والجواب عن هذا السؤال يتوقف على
بيان أمر من أمور الاعتقاد وهما إذا أوضحه فاقول لا شك ولا ريب ^{أن}

ولاية النبي ﷺ وأهل بيته فريضة ثابتة من الله تعالى على عباده بمعنى ^{مبايعتهم} أ

والإتمام لهم وأنفا شرط في صحة الأعمال وقبولها فلا يصح عمل أحد من المكلفين
ولا يقبله الله إلا بها وأنفا موجبة لجوار غفران الله سبحانه ذنوب المولى

شرح حديث «الريا شرك، وتركه كفر»

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله حقَّ حمده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده محمد وعلى آله الطيبين الطاهرين.

وبعد، فقد ورد عليّ سؤال من بعض الأصدقاء عن معنى الكلام المنسوب إلى الإمام عليه السلام وهو: «الريا شرك، وتركه كفر»^١، وعن معنى القول الآخر أيضاً وهو: «من ترك الريا بقي بلا عمل».

وأقول: الجواب عن ذلك بحسب الإمكان أنّ معنى قوله عليه السلام: «الريا شرك» أنّ من أدّى الواجبات واجتنب المحرّمات وعمل الطاعات؛ ليحمده الناس على ذلك، ويعظّموه وينسبوه إلى التقوى والورع والخير والصلاح؛ لينال منهم الإكرام ويحظى منهم بشيء من الحطام، ولم يقصد بأداء ما أوجب الله عليه واجتناب ما حرّمه وجه الكريم، ولم يُخلَصْ له النية، أو قصد الأمرين معاً ولم يقتصر على إرادة ما عند الله خاصة، فقد أشرك؛ لأنّه عمل للناس ما يعمل الله، فلم يكن أخلصّ لله سبحانه، فيكون عمله شركاً.

وأما قوله: «وتركه كفر» فيحتمل وجوهاً من التأويل إن صحّ أنّه من قول الإمام المعصوم عليه السلام:

الأول: أن يكون المراد: مَنْ ترك العمل لله تعالى حذراً من أن ينسبه الناس إلى الريا، فقد كفر؛ لتركه ما أوجب الله عليه.

الثاني: أن العمل بإخلاص النية إلى الله تعالى يوجب عند الناس مدح عامله و تعظيم فاعله؛ لأن من كان مع الله كان الله معه، و من عمل لله أظهر الله عمله على ألسن خلقه و إن تستر به، كما أظهر للعباد عبادة العباد في الأسحار، و صدقات المتصدقين في الحنادس، حتى اشتهرت كاشتهار الشمس في رابعة النهار، كعبادات أمير المؤمنين و صدقات زين العابدين و غيرهما من الأئمة الطاهرين - عليهم سلام الله أجمعين - و أهل الإخلاص من المؤمنين.

وتارك ما يوجب المدح والتعظيم عند الناس من الواجبات كافر؛ من جهة أن لم يعمل لله تعالى، و لم يؤد ما أوجب الله عليه، فتسميته رياءً مجازاً؛ لأنه يؤول إلى ما يريده المرائي بعمله، بل يحصل منه أعظم من عمل المرائي من التوقير عند الناس، كما ذكرنا.

الثالث: أن المكلف مأمور من قبل ربه بتزكية نفسه بين إخوانه المؤمنين و ستر عيوبه عنهم، كما يشير إليه قول أبي عبد الله جعفر بن محمد الصادق (عليه السلام) في خبر عبد الله بن أبي يعفور حين سأله: بم تُعرف عدالة الرجل بين المسلمين حتى تقبل شهادته لهم و عليهم؟ فقال (عليه السلام): «إن يعرفوه بالستر والعفاف و كف البطن والفرج واللسان، و علامة ذلك أن يكون ساتراً لعيوبه، مواظباً على الصلوات في جماعة المسلمين، محافظاً على أوقاتها... إلى أن قال -: حتى يحرم على المسلمين تفتيش ما وراء ذلك من عثراته و عيوبه، و يجب عليهم تركيته و إظهار عدالته...»^١، و الخبر طويل.

١. توجد هذه الرواية - مع اختلاف يسير - في: تهذيب الأحكام، ج ٦، ص ٢٤١؛ من لا يحضره الفقيه، ج ٣، ص ٣٨؛ التحفة السننية (مخطوط)، ص ٢١٠.

و مثله في هذا المعنى من الأخبار كثير.

وقد أشار إلى هذا قوله - جلّ و علا -: ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَكَّاهَا﴾^١، وقوله - عزّ من قائل -: ﴿وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا﴾^٢، فتاركُ تزكية نفسه بين إخوانه لا يبالي بترك العمل فيكفر.

والدليل على ذلك أنّا نرى بالوجدان و نشاهد بالعيان من الأراذل والسفل - الذين لا يبالون بما قيل فيهم، ولا يستقبحون من كشف عيوبهم للناس - أنّهم يتركون الفرائض و يتهجّمون على فعل المحرّمات، مستخفّين بالواجبات متهاونين بالمعاصي، بل نرى من بعضهم تهجين من يرونه دائماً في الطاعات و السخرية بمن يجتهد في الأعمال الصالحات، غير متحرّجين ولا متأثمين، و من كان هذه حاله فهو كافر.

و على هذا الوجه فإطلاق الرياء على هذا المعنى مجاز أيضاً؛ لأنّ طالبه يحصل ما يحصل المرائي بعمله، و ليس هذا بمراءٍ بل عاملٌ بما وجب عليه.

الرابع: أنّ المكلف إنّما يعمل لتصوره أنّه يستحقّ من ربه المدح على فعل الواجبات و ترك المحرّمات؛ لعلمه بأنّ المولى يرضيه من عبده الطاعة، فهو يعمل لطلب رضاه و استحقيقه القرب منه و عظيم الأجر عنده، فهو بعمله يرى ربه أنّه له مطيع و لمرضاته طالب، و قد قال الله ﷻ: ﴿وَقُلْ أَغْمَلُوا فَنَسِيَرَىٰ أَلَلَّهُ عَمَلَكُمْ وَذَسُوهُ وَالْمُؤْمِنُونَ﴾^٣، و من المعلوم أنّ من لم يطلب رضى ربه و لم يلتفت إلى استحقيق المدح من مولاه لا يعمل له عملاً و لا يطيع له أمراً، فهو لا محالة كافر فاجر و في القيامة معذب خاسر. و إطلاق الرياء على تارك طلب رضى البارئ - تعالى و تقدّس - على ما أوضحناه، من باب المشاكلة، مثل قوله تعالى: ﴿تَعْلَمَ مَا

١. الشمس، الآية ٩.

٢. البقرة، الآية ٨٣.

٣. التوبة، الآية ٩٤.

فِي نَفْسِي وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ ۝ وَالْبَارِئُ لَا نَفْسَ لَهُ ، لَكِنْ أَرَادَ مُشَاكَلَةَ لَفْظٍ بِمَا تَقَدَّمَ ، فَكَذَا هُنَا .

و هذا الوجه عندي أحسن الوجوه المذكورة ، و من تأمل من ذوي الفطن تبين له ذلك .

و أمّا قوله : « من ترك الرياء بقي بلا عمل » فيحمل على هذه المعاني و يؤخذ معناه منها .

و بيانه : أنّ من ترك العمل حذراً من أن ينسبه الناس إلى الرياء على المعنى الأول ، أو ترك ما يؤول عمله إلى مدح الناس و تعظيمهم لعامله مع فعله إخلاصاً لله على المعنى الثاني ، أو ترك تزكية نفسه و هتك ستره عند إخوانه بترك العمل على المعنى الثالث ، أو لم يطلب رضى ربه و لم يعمل لاستحقاق المدح منه و نيل ثوابه على المعنى الرابع ، بقي بلا عمل ؛ لأنّه على واحد من هذه الوجوه لا يعمل شيئاً من الأعمال .

و قد كان جماعة من المشايخ في البحرين خاضوا في معنى هذا و نحن حضور و خضنا معهم فيه ، فأدّوا فيه ما حاصله : إنّ مبدأ دخول الإنسان في العمل ما يتصوره من حصول المنزلة الرفيعة عند الناس لعامل ذلك العمل ، ألا ترى أنّ الرجل يقول لابنه إذا أمره بطلب العلم : يا بني ، أطلب العلم ؛ فإنّ للعالم شرفاً و منزلة عظيمة عند الناس ، ألا تنظر إلى العلماء كيف يعظمهم الناس و يوقروهم و يطيعون أمرهم ؟! ... يُرَغِّبُهُ بِذَلِكَ ، و كذا من يأمر ابنه أو صديقه بالطاعات يقول له : ألا ترى أهل الصلاح و الدين موقَّرين مبيَّجلين عند الناس من العلماء و العظماء و الأكابر ؟! فاعمل و أصلح نفسك تتلّ هذه الفضيلة و تدرك هذه المنزلة الجليلة .

و كلّ منهما لم يُرد من الشخص الذي أشار عليه العمل للناس ، بل ذكر له لازم ذلك العمل ، و ربّما أراد المشير في الحالين العمل بما ذكره من الغرض الدنيوي أيضاً ، فيدخل المشار عليه في العمل من طلب العلم و غيره لما تصوّره في نفسه

من ينيله به ما ذكر له من علو المقام، فإذا ذاق حلاوة الطاعة، وسمع من العلماء ما يترتب عليها عند الله من جزيل التوبة - التي جزء من ألف جزء منها أعظم من الدنيا وما فيها، وأستغفر الله من التحديد - عدل عن تلك النية وأعرض عنها وما إلى الإخلاص لله - سبحانه وتعالى - بعلمه.

وأيّدوا هذا المعنى بقول الإمام عليه السلام على ما قيل: «الأصل في الأعمال الرياء»، ومن ترك الرياء على هذا الوجه لم يعمل، فيبقى بلا عمل.

وهذا وجه قريب.

ويؤيده أيضاً أنا نرى: البلاد التي يعظم فيها أهل العلم والصلاح ويكرمون وتدرّ عليهم فيها الأرزاق يكثر فيها العلماء والصلحاء، والبلاد التي على الضدّ منها يقلّ فيها الصلحاء وطلاب العلم حتّى يؤول الأمر إلى عدمهم.

إلا أن الأجود عندي ما ذكرت أولاً، وإنما صرنا إلى التأويل؛ لأنّ حمل الكلام على الحقيقة لا يصحّ عقلاً ولا شرعاً، وكلّما لا يصحّ حمله على ظاهره وجب تأويله إلى ما يصحّ من المعاني، واشترطنا كونهما من كلام المعصوم؛ لأنّ المعصوم لا يتكلّم بما يخالف الصواب، ولكن يتكلّم بما يراد به غير ظاهره لضرب من المصلحة، فإذا ورد عنه ما يخالف ظاهره المعلوم عقلاً وشرعاً، وجب تأويله وردّه إلى ما يوافق العقل ويطابق الشرع، ومتى ورد مثل ذلك عن غيره لم نحفل برده وإبطاله.

وهذا ما وصل إليه الفهم القاصر في معنى الكلامين، وأستغفر الله من التقصير في النظر.

حرّره عليّ بن عبد الله البحراني، في سابع جمادى الأولى سنة ١٣٠٢ من الهجرة النبوية على مهاجرها وآله أفضل الصلاة والسلام.

شرح حديث «حبنا أهل البيت يكفر الذنوب»

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي وعد من أطاعه بجزيل الثواب، وأوعد من عصاه بأليم العقاب، والصلاة والسلام على من جاء من عند الله سبحانه بأكمل شرح وأبلغ كتاب، نبينا محمد بن عبد الله، وعلى آله الأئمة الأطياب أولي البصائر والألباب. وبعد، فقد سألتني بعض المؤدّين، عن معنى حديث مروي عن النبي الأمين ﷺ فقال: مسألة، وأيضاً ذكر الشيخ المذكور في الكتاب المذكور حديثاً عن رسول الله ﷺ: «حبنا أهل البيت يكفر الذنوب، ويضاعف الحسنات، وإن الله تعالى ليتحمّل عن حبنا أهل البيت ما عليهم من مظالم العباد إلا ما كان منهم فيها على إصرار وظلم المؤمنين، فيقول للسيئات: كوني حسنة»، انتهى.

أرجو من فضلكم تفسير هذا الحديث وتأويله.

أقول: أراد السائل بالشيخ: العالم الفاضل الكامل الشيخ فخر الدين بن طريح النجفي رحمه الله، وبالكتاب كتابه المسمّى بالكتاب المنتخب في جمع المراتبي والخطب المعروف بين الناس.

والجواب عن هذا السؤال يتوقّف على بيان أمر من أمور الاعتقاد، وها أنذا أوضحه فأقول:

لا شك ولا ريب أن ولاية النبي ﷺ وأهل بيته فريضة ثابتة من الله تعالى على عباده، بمعنى متابعتهم والالتزام بهم، وأنها شرط في صحّة الأعمال وقبولها، فلا

يصحّ عمل أحد من المكلفين ولا يقبلها الله إلا بها، وأنها موجبة لجواز غفران الله سبحانه ذنوب الموالين لهم تفضلاً منه عليهم، ومناً.

قد وردت أخبار كثيرة جداً مصرّحة بأن الله - جلّ وعلا - يغفر الذنوب لمحبيّ أهل البيت عليهم السلام أو شيعتهم كائناً ما كانت وبالغاً ما بلغت.

ومنها ما رواه شيخنا أبو عبد الله المفيد محمد بن محمد النعمان الحارثي - عطر الله مرقده - في كتاب الاختصاص بسند متصل عن الأصمغ بن نباتة قال: أتيت أمير المؤمنين عليه السلام لأسلم عليه، فجلست أنتظره فخرج إليّ، فقامت وسلمت عليه، فضرب على كتفي - أو قال: على كفي - ثمّ شبك أصابعه بأصابعي ثمّ قال: يا أصمغ بن نباتة. فقلت: لبيك وسعديك يا أمير المؤمنين. فقال: إنّ ولينا وليّ الله، فإذا مات وليّ الله كان من الله بالرفيق الأعلى، و سقاء الله من نهر أبرد من الثلج، وأحلى من الشهد، وألبن من الزبد. فقلت: بأبي أنت وأمي وإن كان مذبناً؟! فقال: نعم، وإن كان مذبناً؛ أما تقرأ القرآن: ﴿فَأُولَئِكَ يَبْدُلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾^١. يا أصمغ، إن ولينا لو لقي الله و عليه من الذنوب مثل زبد البحر ومثل عدد الرمل، لغفرها الله له إن شاء الله تعالى. تمام الخبر.

و قاعدة جواز العفو عن ذنوب المؤمن بغير توبة التي ذكرها المتكلمون من أصحابنا - رضوان الله عليهم - وغيرهم مع دليلها العقلي والسمعي تعاضد هذه الأخبار وتقويها، وقاعدة العدل لا تنافيها إلّا من وجهٍ تأتي الإشارة إليه عن قريب إن شاء الله، فالواجب الحكم بصحتها واعتبارها.

لكن وردت أخبار أخرى كثيرة أيضاً تعارض هذه الأخبار، وتنفي عمومها، وترفع إطلاقها، وتعيّن صفة وليّ أهل البيت عليهم السلام وهي على صنفين:

الأول: الأخبار الناطقة بتقسيم الذنوب إلى ثلاثة أقسام؛

١. الفرقان، الآية ٧٠.

إلى ذنب لا يغفره الله، و ذنب يغفره الله، و ذنب لا يتركه الله .
فأما الذنب الذي لا يغفره الله فهو الشرك بالله؛ قال الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ﴾^١.

و أما الذنب الذي يغفره الله فهو ما سوى الشرك بالله و مظالم العباد؛ قال تعالى: ﴿وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾^٢.

و أما الذنب الذي لا يتركه الله فهو ظلم المكلفين بعضهم بعضاً، و صريحها أن الله - سبحانه وتعالى - لا يغفر لشيعه أهل البيت عليهم السلام ظلمهم لأمثالهم، بل يقتص من ظالمهم لمظلومهم، و هي متعدّدة مروية في الكافي وغيره من كتب الحديث لأصحابنا - رضوان الله عليهم -، و منها الخبر المسؤول عن معناه، و موضع الدلالة منه على هذا المعنى قوله عليه السلام فيه: «إلا ما كان منهم فيها على إصرار و ظلم للمؤمنين»، فإنه مصرّح بأن ظلم محبي أهل البيت عليهم السلام للمؤمنين لا يتحمّله الله عنهم، و إذا لم يتحمّله عنهم لم يغفره لهم، و إذا لم يغفره لهم كان الواجب أخذ الحق عنهم ممّن ظلموه، و هو ظاهر جلي.

و قوله تعالى: ﴿وَقُضِيَ بَيْنَهُمْ بِالْحَقِّ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾^٣ و أمثالها من الآيات، و قول النبي صلى الله عليه وآله: «ليأخذن الله للجما من القرناء» و أشباهه من الروايات يصحّحان هذه الأخبار و يثبتان حكمها تمام الإثبات، و قاعدة العدل المبيّنة في الكتب الكلامية الحاكمة بوجوب الاقتصاص من الظالم للمظلوم على وجه الإطلاق الذي لا يقبل التقييد تشد أركان هذه الأخبار، و ترفع بنيان مفادها؛ لمطابقتها لها في الحكم يقيناً، فيجب اعتقاده و الحكم به جزماً.

و مقتضاه أنه يجب في عدل الله و حكمته أن يقتص للمظلوم من محبي

١. النساء، الآية ٤٨.

٢. النساء، الآية ٤٨.

٣. الزمر، الآية ٦٩.

أهل البيت عليهم السلام من ظالمه المحبّ لهم، ولا يجوز في العدل والحكمة أن يغفر مَنْ ظَلَمَهُ، ومفاد هذا كلّ تخصيص تلك الأخبار والحكم عليها والتصريح بأنّ المغفور من ذنوب أهل الولاية ما سوى مظالمهم لبعضهم لا جميع الذنوب، وهذا واضح لا خفاء فيه.

الصنف الثاني: الأخبار المصرّحة بأنّ ولاية أهل البيت عليهم السلام لا تتحقّق إلا بطاعة الله، ولا تنال إلا بالورع عن محارم الله، وأنّ المطيع لله هو الوليّ لهم، والعاصي لله ليس لهم بوليّ.

ومنها: ما رواه الشيخ الجليل الكبير ثقة الإسلام محمد بن يعقوب الكليني في الكافي بسنده عن محمد بن مسلم، عن أبي جعفر عليه السلام قال: «لا تذهب بكم المذاهب؛ فوالله ما شيعتنا إلا من أطاع الله تعالى».

وسنده عن جابر، عن أبي جعفر عليه السلام في حديث طويل قال فيه: «يا جابر، والله ما يُتقَرَّب إلى الله - تبارك وتعالى - إلا بالطاعة، وما معنا براءة من النار، ولا على الله من حجة، من كان الله مطيعاً فهو لنا وليّ، ومن كان الله عاصياً فهو لنا عدوّ، وما تُنال ولايتنا إلا بالعمل والورع».

وبالسند عن عمر بن خالد، عن أبي جعفر عليه السلام قال: «يا معشر الشيعة شيعة آل محمد عليهم السلام، كونوا النمرقة الوسطى... إلى أن قال: ثمّ أقبل علينا فقال -: والله، ما معنا من الله براءة، ولا بيننا وبين الله قرابة، ولا لنا على الله حجة، ولا نتقَرَّب إلى الله إلا بالطاعة، فمن كان منكم مطيعاً لله تنفعه ولايتنا، ومن كان منكم عاصياً لله لم تنفعه ولايتنا، ويحكم لا تغتروا ويحكم لا تغتروا!!».

وعن عليّ بن أبي زيد، عن أبيه قال: «كنت عند أبي عبد الله عليه السلام فدخل عليه عيسى بن عبد الله القمي، فرحّب به وقرب مجلسه، ثمّ قال: يا عيسى بن عبد الله، ليس منّا - ولا كرامة - من كان في مصر فيه مئة ألف أو يزيدون وكان في ذلك المصر أحد أروع منه». إلى غير ذلك من الأخبار الكثيرة المروية في الكتاب

المذكور وغيره من كتب الحديث والأخبار والآثار.

و يؤيد معناها قوله تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ﴾^١ ومثلها من الآيات.

و يرشد إليه معنى الولاية؛ لأنها بمعنى المتابعة في الأقوال والأفعال، والعاصي لله ليس بتابع أهل البيت عليهم السلام، بل هو مخالف لهم؛ لأنهم لا يعصون الله تعالى.

و وجه المعارضة بين هذه الأخبار وبين الأخبار الأولى أن الأولى مصرحة بأن من محبي أهل البيت عليهم السلام وأولياهم من هم مذنبون، وأن ذنوبهم تغفر لهم، وهذه الأخبار نطقت بأن من كان مذنباً فليس من أولياهم وشيعتهم، فأَيُّ ذنب يغفر لهم والحال أن المذنب ليس منهم؟! فلا بدّ حينئذٍ من الجمع بين هذه الأخبار وبين الأخبار الأولى ورفع التعارض الظاهر بينهما؛ إذ لا يجوز إسقاط أحدهما وردّه مع إمكان التأويل والجمع، وهو يحصل بوجوه:

الأول: أن يقال: إن العاصي إن ارتكب المعاصي على وجه التهاون بها والاستخفاف بها وعدم المبالاة بعقابها، متكلاً على غفرانها له لا محالة؛ بسبب دعواه ولاية أهل البيت عليهم السلام، فمِثْل هذا يكون ادّعاؤه ولاية أهل البيت عليهم السلام كذباً، فلا يستحقّ من الله تعالى التفضّل عليه بغفران ذنوبه من حقيقة الولاية.

و يدلّ على هذا التأويل قول الصادق عليه السلام: «ما بين [المسلم]^٢ وبين أن يكفر إلّا أن يترك صلاة واحدة مستخفاً بها، أو يتهاون بها فلا يصلّيها».

وقولهم عليهم السلام في عدّة أخبار: «اتقوا المحقرات من الذنوب؛ فإنّها لا تغفر». وفسروها بأنّها ذنوب صغار يفعلها المكلف ويقول: «إن لم يكن عليّ من

١. آل عمران، الآية ٣١.

٢. الإضافة من المصادر.

الذنوب إلا هذا الذنب فلا أبالي؛ لأن الكفر و عدم غفران الذنب إذا حصل بالتهاون بالمعصية و عدم المبالاة بعقابها حصل بها الخروج من ولاية أهل البيت عليه السلام قطعاً؛ لأن من لم يكن مؤمناً حقيقةً ولا أهلاً لمغفرة ذنوبه بغير توبة فليس بوليٍّ لأهل البيت عليه السلام.

و هذا حكم جارٍ في كلٍّ مستخفٍّ بفريضة من فرائض الله، و متهاونٍ بمعصية من سائر معاصي الله تعالى.

و الأدلة على هذا المعنى كثيرة، و منها الخبر المسؤول عنه، و موضع ذلك منه قوله عليه السلام فيه: «إلا ما كان منهم فيها على إصرار»؛ فإنه صريح في عدم غفران ذنوب المصّر على الذنب.

و من الواضح البين أن الإصرار على الذنب مسبب عن الاستخفاف و التهاون؛ فإن الخائف من عقاب الذنب لا يصّر عليه، كما نبّه عليه قوله تعالى: ﴿وَلَمْ يَصِرُوا عَلَىٰ مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾^١ و ينبغي أن تُحمل آيات الوعيد على هذا المعنى. و إن كان العاصي قد ارتكب المعاصي لغلبة شهوة نفسه عليه، و كان بعد عملها خائفاً من عقابها مشفقاً من المؤاخذة عليها راجياً من الله التفضل عليه بغفرانها لولايته لأهل البيت عليه السلام، فمثل هذا لا يخرج عن حقيقة الولاية، فهو مستحق من الله سبحانه التفضل عليه بغفران ذنوبه كائناً ما كانت و بالغة ما بلغت. و ينبغي أن تُحمل آيات الرجاء على هذا المعنى مثل قوله تعالى، ﴿وَيَغْفِرْ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ﴾^٢، و قوله تعالى: ﴿يَعْبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا﴾^٣.

ـ هذا وجه حسن لطيف رافع للتعارض بين الأخبار.

١. آل عمران، الآية ١٣٥.

٢. النساء، الآية ٤٨.

٣. الزمر، الآية ٥٣.

الوجه الثاني: أن يقال: إن ولاية أهل البيت عليهم السلام ليست بموجبة لغفران الذنب على وجه الحتم، بمعنى أنه لا يجوز في عدل الله وحكمته أن يعذب العاصي من محبي أهل البيت عليهم السلام، وإنما هي مجوزة لتفضل الله سبحانه على محبيهم بغفران الذنوب، فمن اعتقد من مدعي ولاية أهل البيت عليهم السلام غفران ذنوبه حتماً لأجلها فقد خرج من ولايتهم، فلا تغفر له الذنوب.

ولفظ «لا تغتروا» في الخبر وما قارب معناه يومئ إلى هذا المعنى.
و من اعتقد منهم جواز تفضل الله عليه بالمغفرة؛ لأجل الولاية، فهذا لا يخرج منها، ويستحق غفران ذنوبه تفضلاً عليه؛ لأن الاغترار لا يصدق في حقه.
وهذا أيضاً تأويل حسن يقرب من الأول في الجودة.

الوجه الثالث: أن يقال: إن ولاية أهل البيت عليهم السلام بنفسها - يعني: بغير عمل أصلاً - لا تكون كافية في إسقاط العقاب وحصول الثواب، كما أن الإيمان الذي هو عبارة عن التصديق بوحداية الله سبحانه ورسالة رسول الله صلى الله عليه وآله بدون العمل ليس بكاف في ذلك، فمتى تدن المكلّف بولاية أهل البيت عليهم السلام ومحبتهم ولم يطع الله تعالى في أمره ونهيه أصلاً لم يستحق على الله سبحانه بتلك الولاية مثوبة ولا تفضلاً بإسقاط عقوبة؛ لعدم صحة تلك الولاية.

كما أن المقرّ بالشهادتين التارك للعمل بالكليّة لا يستحق على الله تعالى ذلك؛ لعدم صحة إيمانه والحال هذه.

وعلى هذا تُنزل الأخبار القائلة بأن ولاية أهل البيت عليهم السلام بدون عمل لا تنفع، وأن المطيع لله هو وليهم، والعاصي لله هو عدوّهم، وأن ولايتهم لا تُنال إلا بالعمل والورع، ويكون المقصود من ذلك إبطال مذهب المرجئة من الشيعة، الداهيين إلى أن ولاية أهل البيت عليهم السلام مغنية عن العمل، موجبة بنفسها لدخول الجنة والنجاة من النار.

وأصلها مقالة الغلاة - لعنهم الله -، وتابّعهم فيها غيرهم من أهل التشيع،

فأراد الأئمة عليهم السلام بيان بطلانها؛ لبطلان قول المرجئة من العامة.

وهذه المقالة بمعنيها موافقة لمقالة النصارى [ى] في دعواهم أن الإيمان بالهية عيسى عليه السلام وأنه ابن الله، كافٍ عن الأعمال البدنية من الصلاة والصيام وغيرهما من الفرائض، وفي بعض تلك الأخبار ما هو كالصریح فيما ذكرناه كقول أبي جعفر الباقر عليه السلام في رواية جابر التي أوردنا شطراً منها: يا جابر، لا تذهب بك المذاهب، حسب الرجل أن يقول: «أحب علياً وأتولاه» ثم لا يكون مع ذلك فعلاً؟ فلو قال: «إني أحب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم»، فرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم خير من علي عليه السلام، ثم لا يتبع سيرته ولا يعمل بسنته، ما نفعه حبه إياه شيئاً... إلى آخر الخبر.

ومتى تدين المكلف بولاية أهل البيت عليهم السلام، وأدى الواجبات، وتورع عن المحرمات، فهذا ممن يدخل الجنة بغير حساب، وعلى مثل هذا تنزل الأخبار الواصفة للشيعة بالأوصاف الجميلة، وهي كثيرة.

ومتى كان المكلف موالياً لأهل البيت عليهم السلام، وأطاع في بعض الأعمال وعصى في بعض آخر - [غير] متهاون ولا مستخف - فهذا ولايته صحيحة ناقصة، فأمره مردد بين أن يغفر الله له ذنوبه تفضلاً منه عليه، وبين أن يسقطها عنه بشفاعته النبي صلى الله عليه وآله وسلم، وبين أن يدخله النار ثم يخرج منها قبل تمام أخذ الحق منه بشفاعته النبي صلى الله عليه وآله وسلم وأهل بيته عليهم السلام، وبين أن يبقى في النار إلى أن يستوفى منه الحق الذي عليه ثم يدخل الجنة بإيمانه وولايته وباقي أعماله الصالحة.

وعلى الأول تنزل الأخبار الدالة على غفران ذنوب الموالين لأهل البيت عليهم السلام.
والثاني: مفاد قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم: «أذخرت شفاعتي لأهل الكبائر من أمتي» وأمثاله من الروايات.

والثالث: ينزل عليه قول الأئمة عليهم السلام: «إن من شيعتنا من لا تناله شفاعتنا إلا بعد

عشرة آلاف عام»، و في بعضها أكثر من ذلك.

والرابع: مقتضى القاعدة الكلامية التي اتفق على صحتها علماء الإمامية وأيدها من السمع مثل قوله تعالى: ﴿لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ﴾^١، وقوله -جلّ وعلا-: ﴿مَنْ يَفْعَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ * وَمَنْ يَفْعَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾^٢، وهي: أن من كان من المكلفين له ثواب وعليه عقاب لم يسقط عنه بمسقط، من تفضل من الله أو شفاعته أو غيرهما، فالواجب الابتداء بمعاقبته، فإذا انتهى مقدارها أدخل الجنة؛ ليكون الثواب له خالصاً من شوائب الكدر، ولا يحبط عمله، ويكون مخلداً في النار، كما ذهب إليه المعتزلة ومن ضارعههم.

وهذا أيضاً بسبب ولاية أهل البيت عليهم السلام؛ فإن غير مواليهم يبقى مخلداً في النار مع زمر الكفار وأصناف الفجار؛ لأنه من جملة من قال الله تعالى فيهم: ﴿وَقَدْ مَنَّا عَلَى مَا عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَاهُ نَبَأً مُنْتَوِراً﴾^٣.

وقد جاء في عدة أخبار أن من جملة مكفّرات الذنوب عن المؤمن ما يصيبه في الدنيا من الآلام وما يقع عليه فيها من البلايا والمحن، حتى تشديد نزع الروح عليه، نسأل الله العفو والعافية في الدنيا والآخرة.

هذا ما تبين لي من وجه الوجوه في الجمع بين الأخبار المتخالفة في الظاهر، واتضح لي في رفع التعارض عنها، وفيها كفاية لمن تأمل وتدبر، بل في كل واحد منها مقنع لمن نظر و تبصر إن شاء الله.

إذا عرفت ما أصلناه، وتبينت ما فصلناه، فنشرع الآن في الجواب عن الخبر الذي سألت عنه. والكلام يقع في مواضع:

١. البقرة، الآية ٢٨٦.

٢. الزلزال، الآية ٧ و٨.

٣. الفرقان، الآية ٢٣.

الموضع الأول: إن هذا الخبر مروى في كتب أصحابنا السابقين، رواه الشيخان الجليلان أبو عبد الله المفيد و أبو جعفر الطوسي - قدس الله روحيهما - بسند متصل عن أبي الحسن الرضا عليه السلام عن آبائه عليهم السلام قال: قال رسول الله ﷺ: «حَبْنَا أَهْلَ الْبَيْتِ يَكْفُرُ الذُّنُوبَ وَيُضَاعِفُ الْحَسَنَاتِ...» إلى آخر ما ذكر في المسألة.

وهذا الخبر مع جملة أخبار بمعناه كلها وردت في تأويل قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا * يُضَاعَفْ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ وَيَخْلُدْ فِيهِ مُهَانًا * إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا فَأُولَئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا^١﴾.

فإن نزلنا عموم تلك الأخبار على خصوص الآية الكريمة لورودها في تأويلها، خصصناها بالتائبين؛ لتصريح الآية بذلك، وحينئذٍ لا يبقى لأحد ممن يدعي المعرفة الاحتجاج بها على غفران ذنوب الشيعة مطلقاً، وإن أبقيناها على إطلاقها صارت معارضة لتصريح الآية التي وردت هي في تأويلها، وما خالف من الأخبار نص القرآن أو ظاهره فلا سبيل إلى الحكم بصحته بالإجماع.

و أيضاً تحصل في الخبر المذكور على هذا الوجه معارضة إطلاق أوله لقوله فيه: «إلا ما كان منهم فيها على إصرار» إلى آخره؛ فإنه نص في عدم غفران ما أصر عليه محبتهم من الذنوب.

وإذا كان الكلام يناقض بعضه بعضاً سقط اعتباره، فاللزام في تصحيح الخبر المزبور وما بمعناه حمله على مفاد الآية، وهو اختصاص الحكم المذكور بالتائبين.

و متى قيل: فأي مزية لمحبي أهل البيت عليهم السلام إذا كانت ذنوبهم لا تكفر إلا بالتوبة وغيرهم في هذا مساوٍ لهم؟

قلنا: المزية حاصلة من وجهين:

الأول: أنَّ توبة غيرهم من الذنوب لا تقبل إلا أن يتوب عن أصل اعتقاده الباطل و يرجع إلى ولايتهم.

الثاني: أنَّ غيرهم لو قبلت توبته لم يجعل في موضع سيئاته حسنات، و هم يكون لهم ذلك بنص الآية الشريفة، وإذا كانت هذه المزية موجودة في تخصيص الحكم بالتائبين كان حمل الكلام عليه من أصحَّ الصحيح.

و يأتي لهذا زيادة توضيح إن شاء الله تعالى.

الموضع الثاني: قوله عليه السلام: «وإن الله تعالى ليتحمل عن محبينا أهل البيت ما عليهم من مظالم العباد، إلا ما كان فيها على إصرار و ظلم للمؤمنين»، و الكلام هنا يقع [في] ^١مقامين:

[المقام] الأول: إنَّ المراد بالإصرار على الذنوب عدم التوبة منها توبة جامعة لشروط صحتها و قبولها، و لفظه مستثنى من حكم التكفير لا من حكم المتحمل؛ لعدم صحة المعنى بهذا؛ لاستلزامه أنَّ الله - سبحانه و تعالى - لا يتحمل عن محبي أهل البيت عليهم السلام من مظالم العباد إلا المظالم التي تابوا منها و لم يصرّوا عليها.

و من الواضح البين أنَّهم إذا تابوا من المظلمة و أوصلوا إلى المظلوم حقه في الدنيا لم يبق عليهم لأحد مظلمة يطالبهم بها في الآخرة، فيحتاجون إلى من يتحملها عنهم حينئذٍ، فأَيُّ مظلمة يتحملها الله عنهم على هذا الفرض؟

و إذا امتنع جعله مستثنى من حكم التحمل تعين أنَّه مستثنى من حكم التكفير، فيجب أن يخصَّص به عموم التكفير ألبتة، فيكون المعنى: حبنا أهل البيت يكفر الذنوب عن محبينا إلا الذنوب التي أصرّوا عليها؛ فإنها لا تكفر عنهم، أي: لا تُغفر لهم حبنا. فالكلام يفيد فائدة قطعية أنَّه لا يُغفر لمحبي أهل البيت عليهم السلام

١. أضفناها لاستقامة النص.

لأجل محبتهم خاصة إلا الذنوب التي تابوا منها لا ما أصرّوا عليه منها، و حكمة ذلك ما ذكرناه في الوجه الأول من وجوه الجمع بين الأخبار المتعارضة من أن الإصرار على الذنوب يستلزم تحقيرها والاستخفاف بها، أو هو لازم لهما، فيخرج به فاعله عن حقيقة المحبة لهم، التي هي سبب لمغفرة الذنوب؛ لأن المراد بالمحبة في مثل هذا الخبر المتابعة، و المزية لهم على هذا مذكورة في الموضع الأول.

المقام الثاني: إن قوله ﷺ: «و ظلم للمؤمنين» مستثنى من حكم التحمل قطعاً، فالمراد بالعباد الذين يتحمل الله تعالى عن محبي أهل البيت ﷺ مظالمهم: إما العباد الذين يجب لهم على الله سبحانه بقاعدة العدل الانتصاف من محبي أهل البيت ﷺ وأولئك هم المؤمنون يقيناً، وإما أن يكون المراد بهم غيرهم من فرق الناس. فإن كان المراد الأول لزم التناقض في الكلام؛ لأن معناه على هذا الوجه أن الله يتحمل عن محبي أهل البيت ﷺ ما عليهم من مظالم المؤمنين و لا يتحملها، وهذا تناقض ظاهر لا يجوز حمل الكلام على المعنى المستلزم له؛ صوناً للقول المنسوب إلى الرسول ﷺ عن التناقض المقتضي لبطلان القول.

و إن كان المراد هو الثاني - ليكون المعنى: إن الله يتحمل عن محبي أهل البيت ﷺ مظالم غير المؤمنين من سائر الفرق - صحّ الكلام و وافق بعضه بعضاً. و الظاهر أن هذا المعنى هو المراد من الخبر، بل لا يصح إرادة غيره.

و المزية لمحبي أهل البيت ﷺ على هذا الفرض أن الله يتحمل عنهم مظالم غير المؤمنين من سائر فرق الناس، بأن يعوّض المظلومين أعواضاً تفي بما لهم على محبي أهل البيت من الحقوق، أو تربّي عليها بحيث يرضون بها عن الاقتصاص لهم في محبي أهل البيت، و يزيد المحبين على ذلك أيضاً؛ بأن يجعل في موضع الذنوب التي تابوا عنها و في موضع ما تحمله عنهم حسنات.

و هذا بخلاف غيرهم من جميع الناس؛ فإن الله يقتصر لبعضهم من بعض

حتى من الكافر لمثله بموجب قاعدة العدل، و لا يجعل لهم في موضع الذنوب التي تابوا عنها حسنات، و هذه قرينة لمحبي أهل البيت عظيمة و منزلة رفيعة، اختصوا بها دون غيرهم؛ لمحبتهم لأهل البيت عليهم السلام.

و حمل الكلام على المعنى الذي تحصل فيه هذه المزية واضح الصحة، فلا معدل في الكلام عن التأويل المذكور.

الموضع الثالث: قوله عليه السلام: « فيقول للسيئات: كوني حسنات » و ظاهر هذا الكلام انقلاب أعيان السيئات حسنات عينية، و هذا الظاهر مستلزم لانقلاب القبيح الذاتي حسناً ذاتياً، و هذا ظاهر الاستحالة والامتناع عقلاً؛ لأن ما بالذات لا ينقلب إلى ما بالذات، فيجب حينئذ تأويل الكلام بما لا يستلزم محالاً و امتناعاً، و ذلك بأن يحمل كون السيئات حسنات، على أن الله - سبحانه و تعالى - يمحو تلك السيئات من صحائف محبي أهل البيت عليهم السلام، و يثبت لهم في مواضعها من صحائفهم حسنات.

و يشير إلى هذا التأويل بل يصرّح به ما في كتاب البهان عن تفسير شرف الدين النجفي، عن صحيح مسلم، عن أبي ذر رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: يؤتى بالرجل يوم القيامة فيقال: «اعرضوا عليه صغار ذنوبه» و تُخبأ كبارها، فيقال له: «عملت يوم كذا كذا» و هو مقرّ لا ينكر، و هو مشفق من الكبائر، فيقال: أعطوه مكان كل سيئة عملها حسنة. الخبر.

فالواجب المصير إلى هذا التأويل لدلالة العقل و النقل عليه.

فحاصل معنى الخبر على ما شرحناه من البيان أن الله - سبحانه و تعالى - يغفر لمحبي أهل البيت عليهم السلام الذنوب التي لم يصرّوا عليها، و يتحمّل عنهم مظالم غير المؤمنين من سائر الناس، و يمحو من صحائفهم سيئاتهم التي غفرت لهم، و يثبت لهم في مواضعها من تلك الصحائف حسنات، لا معنى له في الظاهر غير هذا.

و هذا المعنى مخالف لما يلهج به جهلة الناس الذين يدعون العلم وهم عنه بمعزل، و يلقونه إلى من هو أجهل منهم من عوام الشيعة، من أن محب أهل البيت عليه السلام لا يؤاخذ بشيء من الذنوب ولا يقتص منه لأحد حتى لمثله، فيذهبون بذلك إلى القول بالرجاء الذي حقيقته الاستخفاف بالذنوب وعدم المبالاة بها، و يغرون عوام أهل مذهبهم باعتقاده، وهو مذهب قد أبطله القرآن والأحاديث، و شهد بفساده دليل العقل، و الخبر المذكور حجة عليهم لا لهم.

هذا ما بلغ إليه فهمي في معنى الخبر المذكور بعد النظر في الآيات القرآنية والأحاديث النبوية وأخبار العترة المحمدية والقواعد الكلامية، وأرجو أنني وفقت فيه لسلوك منهج الصواب إن شاء الله تعالى.

حرره أقل العلماء علي بن عبد الله البحراني، في ٢ ربيع سنة ١٣١٧.